



بطاقة توصيف منصب رئيس مصلحة الصيد البحري

مهام المنصب	السهر على تطبيق المقتضيات الخاصة بالصيد البحري
<p>الأنشطة المرتبطة بالمنصب</p>	<p>❖ ضمان استمرارية أنشطة الصيد البحري داخل الدائرة البحرية؛ المشاركة في أعمال التنمية ورسد المشاريع المتعلقة باستغلال الموارد البحرية (الأسطول الآليات، تهيئة ورشات بناء السفنالخ)؛ ضمان تتبع أنشطة المراقبة والتنفيذ للصيد (أنواع، الآليات، المنطقة المراقبة التقنية)؛ مراقبة مؤشرات الرصد الخاصة بمخططات التهيئة؛ المساهمة في تقييم المخططات والبرامج المتعلقة باستغلال الثروة السمكية؛ تقديم العون والمواكبة لمعتمدي برامج التربية السمكية؛ المشاركة في اللجنة المكلفة بالفحص التقني للمراكب؛ التأكد من نجاعة المعلومات المسجلة على مستوى النظم المعلوماتية؛ الإشراف على تنظيم مسار المنتجات البحرية؛ الإشراف على تتبع تدبير ملف تجديد رخص الصيد البحري وجوازات الأمان؛ تقديم مقترحات لتعديل نصوص تتعلق بالمراقبة.</p>
<p>شروط الترشيح</p>	<p>1- موظفوا قطاع الصيد البحري المرهون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية: - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة منصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة منصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛ - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية. 2- موظفوا قطاع الصيد البحري المرهون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة؛ غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرهون والأعوان المتعاقدون المرتبون في الدرجة منصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.</p>


23





بطاقة توصيف منصب رئيس مصلحة رجال البحر

مهام المنصب	مهام المنصب
<p>❖ تدبير عمل ومسار رجال البحر.</p> <ul style="list-style-type: none"> ● تفعيل الإجراءات المتعلقة بتنمية العمل البحري لفائدة الصيادين؛ ● التنسيق في تدبير مسار رجال البحر؛ ● تدبير الجانب التأديبي لرجال البحر؛ ● السهر على تطبيق السياسة العامة فيما يتعلق بولوج العمل البحري؛ ● تنمية الشراكة مع الفاعلين السوسيو مهنيين؛ ● تتبع ملفات المرشحين المستوفين الشروط المطلوبة للحصول على دبلومات وشواهد بحرية؛ ● التأكيد من نجاعة المعلومات المسجلة على مستوى النظم المعلوماتية. 	<p>الأنشطة المرتبطة بالمنصب</p>
<p>1- موظفوا قطاع الصيد البحري المرهون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛ - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية. <p>2- موظفوا قطاع الصيد البحري المرهون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة؛</p> <ul style="list-style-type: none"> ● غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرهون والأعوان المتعاقدون المرتبون في الدرجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة. 	<p>شروط الترشيح</p>



Handwritten marks and signatures in blue ink at the bottom of the page.



بطاقة توصيف منصب رئيس مصلحة سلامة الملاحة والوقاية من التلوث المشاركة في إعداد وتنسيق و تنفيذ برامج المحافظة ومكافحة التلوث البحري.

مهام المنصب	الأشطة المرتبطة بالمنصب	شروط الترشيح
<ul style="list-style-type: none"> المساهمة في أنشطة الرصد والتقييم التي يكون لها تأثير على المخزون السمكي والبيئة البحرية وذلك بالتعاون الوثيق مع الوكالات ذات الصلة (المؤسسات الوطنية، الوزارة المكلفة بالبيئة)؛ المساهمة في الدراسات ذات التأثير البيئي على المجال والموارد البيولوجية؛ استقبال الشكايات والتظلمات المتعلقة بالتلوث البحري؛ المساهمة في توعية العموم بأهمية الحماية والحفاظ على التنوع البيولوجي البحري؛ المساهمة في تحيين الترسانة القانونية المتعلقة بحظام السفن أو المتخلى عنها؛ تقديم مقترح قوانين تتعلق بالحماية البيئية البحرية؛ المساهمة في الخطة الوطنية الإستراتيجية لمكافحة التلوث الواسع النطاق؛ 	<p>1- موظفوا قطاع الصيد البحري المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛ - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية. <p>2- موظفوا قطاع الصيد البحري المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة؛</p> <ul style="list-style-type: none"> • غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في الدرجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة. 	<p>1- موظفوا قطاع الصيد البحري المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛ - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية. <p>2- موظفوا قطاع الصيد البحري المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة؛</p> <ul style="list-style-type: none"> • غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في الدرجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.





بطاقة توصيف منصب رئيس المندوبية الفرعية للصيد البحري

مهام المنصب	ضمان الترقية الاجتماعية لرجال البحر التابعين للدائرة البحرية ضمان التسيير الإداري لرجال البحر
الأنشطة المرتبطة بالمنصب	<ul style="list-style-type: none"> ● البث في الإجراءات الإدارية المتعلقة برجال البحر؛ ● ضمان متابعة لتسوية الملفات الاجتماعية والحوادث البحرية؛ ● المساهمة في حل النزاعات المهنية؛ ● مراقبة الدبومات والأوراق البحرية؛ ● تطبيق الإجراءات التأديبية والجزائية في حق الأطقم البحرية؛ ● ضمان الامتثال للمعايير والأنظمة المعمول بها؛ ● ضمان نجاعة البيانات المسجلة في نظم المعلومات؛ ● ضمان تسيير الموظفين.
شروط الترشيح	<p>1- موظفوا قطاع الصيد البحري المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛ - أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية. <p>2- موظفوا قطاع الصيد البحري المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة؛</p> <ul style="list-style-type: none"> ● غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في الدرجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية على خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

